

قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٠

بتعديل بعض أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (١١) لسنة ٢٠٠٩

بإعادة تنظيم اللجنة الدائمة للسكان

مجلس الوزراء،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير

للتصديق عليها وإصدارها،

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١١) لسنة ٢٠٠٩ بإعادة تنظيم اللجنة الدائمة للسكان،

قرر ما يلي :

مادة (١)

يضاف إلى عضوية اللجنة الدائمة للسكان ، ممثل عن المجلس الأعلى لشؤون الأسرة.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره.

ويُنشر في الجريدة الرسمية.

حمد بن جاسم بن جبر آل ثاني

رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

حمد بن خليفة آل ثاني

أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٢٦/٧/١٤٣١هـ

الموافق : ٨/٧/٢٠١٠ م